

## الديباج شرح صحيح مسلم بن الحجاج

273 - سباطة بضم المهملة وتخفيف الموحدة ملقى القمامة و التراب ونحوهما ويكون بفناء الدور مرفقا لأهلها فبال قائما روى الحاكم والبيهقي من حديث أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال إنما بال النبي صلى الله عليه وسلم لجرح كان بمأبضه وهو بهمزة ساكنة بعد الميم ثم باء موحدة باطن الركبة إذا أصاب جلد أحدهم بول قيل المراد بالجلد اللباس كالفروة ونحوها وقيل بل البدن وهو من الإصر الذي حملوه ويؤيده رواية أبي داود جسد أحدهم قرضه أي قطعه فقال حذيفة إلى آخره قال النووي مقصود حذيفة أن هذا التشديد خلاف السنة فإن النبي صلى الله عليه وسلم بال قائما ولا شك في كون القائم معرضا للترشيش ولم يلتفت النبي صلى الله عليه وسلم إلى هذا الاحتمال ولم يتكلف البول في قارورة كما فعل أبو موسى